

إسم المادة: حقوق الانسان

إسم الدكتور: الدكتور أردلان نور الدين محمود

الأكاديمية العربية الدولية – منصة أعد

# المقدمة:

الفصل الأول: حقوق الانسان و مصادرها وتطورها التاريخي  
الفصل الثاني: حقوق الانسان في الإعلانات والمواثيق الدولية:  
الفصل الثالث: حقوق الانسان و ضماناتها في الوثيقة الدستورية.

# الفصل الأول: حقوق الانسان و مصادره وتطوره التاريخي

١- تعريف حقوق الانسان : ( الانسان + الحق + أنواع الحقوق).

٢- مصادر حقوق الانسان :

٣- التطور التاريخي لحقوق الانسان:

## الفصل الثاني: حقوق الانسان في الإعلانات والمواثيق الدولية

- ١ - الإعلان العالمي لحقوق الانسان .
- ٢ - العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ٣ - العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ٤ - البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ٥ - البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الغاء الإعدام)
- ٦ - الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري.
- ٧ - اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.
- ٨ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.
- ٩ - اتفاقية حقوق الطفل.

## الفصل الثاني: حقوق الانسان في الإعلانات والمواثيق الدولية

- ١٠ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال و بغاء الأطفال و استغلال الأطفال في المواد الإباحية
- ١١ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
- ١٢ - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة.
- ١٣ - بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاإنسانية او المهينة.
- ١٤ - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم.

# ١- الإعلان العالمي لحقوق الانسان .

- التعريف بالإعلان .

- اطراف الاعلان ( اشخاصه )

- الفئة المستهدفة.

- أحكام الاعلان.

- سريان الاعلان.

صدر رسميا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم 217000 المؤرخ 10 كانون الأول/  
ديسمبر ١٩٤٨

نتيجة حاجة المجتمع لصدور هكذا إعلان عالمي ونتيجة اتفاق شعوب الأمم المتحدة على استصدار ميثاق الأمم المتحدة التي نصت على تأكيد شعوب الأمم المتحدة إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الإنسان وقدره وبتساوي الرجال والنساء في الحقوق وتحسين مستويات الحياة في جو من الحرية.

اتفقت ارادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان تعزيز الاحترام والمراعاة العالميين لحقوق الإنسان وحياته الأساسية.

أعضاء هذا الإعلان: أعضاء الأمم المتحدة , اي الجمعية العامة للأمم المتحدة.

مواد الإعلان: يتضمن هذا الإعلان 30 مادة يتحدث عن الحقوق الأساسية لجميع الشعوب المنظمة لإعلان الأمم المتحدة.



الأكاديمية العربية الدولية  
Arab International Academy

## ٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

- التعريف بالعهد .
  - اطراف العهد ( اشخاصه )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام العهد.
  - سريان العهد.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة 2200 د. 21/المؤرخ 16 كانون الأول 1966م.
- تاريخ بدء النفاذ: 3 كانون الثاني/ يناير، 1976 وفقا لأحكام المادة 27.
- إن الدول الأطراف في هذا العهد أقرروا واتفقوا على مجموعة مواد قانونية. (31) مادة
- أجاز العهد الدولي الخاص لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو عضو فئات وكالة من وكالاتها المتخصصة وآية دولة طرف في النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية و آية دولة أخرى ادعتها الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى أن تصبح طرفا في هذا العهد والزم الأمين العام بتوزيع نسخ من هذا العهد على جميع الدول الأعضاء.

## ٣- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

- التعريف بالعهد .
  - أطراف العهد ( اشخاصه )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام العهد.
  - سريان العهد.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة. 2200 ألف (د-21) المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1966.
- تاريخ بدء النفاذ: ٢٣ آذار/ مارس 1976. وفقا لأحكام المادة 49.
- إن الدول الأطراف في هذا العهد: ترى إن الإقرار بما لجميع أعضاء الأسرة البشرية من كرامة أصيلة فيهم ومن حقوق متساوية وغير قابلة للتصرف يشكل وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.
- وإذ تقر بأن هذه الحقوق تنبثق من كرامة الإنسان الأصيلة فيه- فقد اتفقت على المواد التالية:
- يتضمن العهد أربعة أجزاء مقسمة على (٥٣) مادة قانونية.



الأكاديمية العربية الدولية  
Arab International Academy

## ٤- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة 2200 ألف.(د-21) المؤرخ 16 كانون الأول/ ديسمبر 1966 .
- تاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/ مارس 1976 . وفقا لأحكام المادة التاسعة.
- إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول ترى من المناسب تعزيزا لإدراك مقاصد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الواردة في العهد و لتنفيذ أحكامه تمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمنشأة بموجب أحكام الجزء الرابع من العهد من القيام وفقا لأحكام هذا البروتوكول باستلام ونظر الرسائل المقدمة من الأفراد الذين يدعون أنهم ضحايا أي انتهاك لأي حق من الحقوق المقررة في العهد، لذا اتفقوا على الآتي.
- البروتوكول يتضمن 14 مادة يقوم بتنظيم عمل اللجنة

## ٥- البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (الغاء الإعدام)

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وأعلن رسميا بقرار الجمعية العامة 44 / 128. المؤرخ 15 كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩ تاريخ بدء النفاذ: 11 تموز/ يولييه 1991 وفقا لأحكام المادة ( ٨ / ١ )- إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول تؤمن بأن إلغاء عقوبة الإعدام يسهم في تعزيز الكرامة الإنسانية والتطوير التدريجي لحقوق الإنسان لذا فقد اتفقت على ما يأتي.
- يتضمن البروتوكول (11) مادة قانونية.
- الهدف منه: إلغاء عقوبة الإعدام



الأكاديمية العربية الدولية  
Arab International Academy

## ٦- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليها بقرار الجمعية العامة: 2106 ألف (د- 20) المؤرخ 21 كانون الأول/ ديسمبر 1965.
- تاريخ بدء النفاذ: أربعة كانون الثاني 1969 وفقا لأحكام المادة 19.
- إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ترى إن ميثاق الأمم المتحدة يقوم على مبدأي الكرامة والتساوي الأصليين في جميع البشر وإن جميع الدول الأعضاء قد تعهدت باتخاذ إجراءات جماعية وفردية بالتعاون مع المنظمة و ترى إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعلن أن البشر يولدون جميعا أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق, ورغبة من الدول في تنفيذ المبادئ الواردة في الإعلان المتحدة للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكاله , فقد إتفقت على ما يأتي.
- تتضمن الاتفاقية (٢٥) مادة قانونية.

## ٧- اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.

- التعريف بالاتفاقية .
  - اطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليها و الإنضمام إليها بقرار الجمعية العامة 34 / 180 المؤرخ 18 كانون الاول -1979م.
- تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول / سبتمبر 1981 وفق أحكام المادة 27 فقرة واحد.
- إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية تلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبتساوي الرجل والمرأة في الحقوق وإذ يساورها القلق مع ذلك، لأنه لا يزال هناك على الرغم من تلك الصكوك المختلفة التمييز واسع النطاق ضد المرأة لذا فقد اتفقت الدول على المواد الآتية.
- تتضمن الاتفاقية 30 مادة قانونية.

# ٨- البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

- التعريف بالاتفاقية .

- اطراف الاتفاقية ( اشخاصها )

- الفئة المستهدفة.

- أحكام الاتفاقية.

- سريان الاتفاقية.

اعتمد بقرار الجمعية العامة 54 / 4 المؤرخ 6 تشرين الأول/ أكتوبر 1999 .  
وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1999  
تاريخ بدء النفاذ: 22 كانون الأول/ ديسمبر 2000 م ، وفقا لأحكام المادة (16)  
إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول تلاحظ إن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بحقوق  
الإنسان الأساسي وبكرامته وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية فقد اتفقت على ما يأتي.  
وتضمن البروتوكول 21 مادة قانونية.

## ٩ - اتفاقية حقوق الطفل.

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمدت وفتح باب للتوقيع والتصديق عليها و الإنضمام إليها بقرار الجمعية العامة 44 / 25 المؤرخ 20 تشرين الثاني/ نوفمبر 1989 تاريخ بدء النفاذ: 2 أيلول / سبتمبر 1990 وفقا لأحكام المادة 49.
- إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية وفقا للمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة ترى الاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم ويستدرك أهمية التعاون الدولي لتحسين ظروف معيشة الأطفال في كل بلد ولا سيما في البلدان النامية , لذل اتفقت على ما يلي.
- تتضمن الاتفاقية : (٥٤) مادة قانونية.

# ١٠ - البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال و بغاء الأطفال و استغلال الأطفال في المواد الإباحية.

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة 54 / 263 المؤرخ 25 أيار / مايو 2000.
- تاريخ بدء النفاذ: 18 كانون الثاني/ يناير 2002 وفقا لأحكام المادة 14.
- إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول ترى إنه لكي تتحقق أغراض اتفاقية حقوق الطفل، وتنفيذ أحكامها يجدر أن تقيم التدابير التي ينبغي للدول الأطراف أن تتخذها لكفالة حماية الطفل من بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية .
- لذا فقد إتفقت الدول الأطراف على المواد الآتية.
- يتضمن البروتوكول: (١٧) مادة قانونية.



الأكاديمية العربية الدولية  
Arab International Academy

# ١١- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد وفتح باب التوقيع والتصديق عليه والانضمام إليه بقرار الجمعية العامة 54 / 263 المؤرخ 25 أيار/ مايو 2000.
- تاريخ بدء النفاذ: 12 شباط/ فبراير 2002 . وفقا لأحكام المادة عشرة.
- إن الدول الأطراف في هذا البروتوكول إذ يشجعها التأييد الساق لاتفاقية حقوق الطفل، وتؤكد من جديد إن حقوق الأطفال تتطلب حماية خاصة وتدين ببالغ القلق تجنيد الأطفال وتدريبهم واستخدامهم داخل وعبر الدول.
- فقد إتفقت الدول على ما يلي.
- البروتوكول: (13) مادة قانونية.

# ١٢ - اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة او العقوبة القاسية او اللاانسانية او المهينة.

- التعريف بالاتفاقية .
  - اطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمدت وفتح باب التوقيع والتصديق عليها و الإنضمام إليها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 39 / 46 المؤرخ 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948 ،  
تاريخ بدء النفاذ: 26 حزيران / يونيه 1987 وفقا لأحكام المادة 27 فقرة وأحد.  
إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ترى إن الاعتراف بالحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة البشرية.  
تتألف الاتفاقية من 33 مادة قانونية

## ١٣- بروتوكول اختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

- التعريف بالاتفاقية .
  - أطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمد بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٧ / ١٩٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢، تاريخ بدء النفاذ: لم يدخل حيز النفاذ
- ان الدول الأطراف في هذا البروتوكول تؤكد من جديد ان التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة أمور محظورة وتشكل انتهاكا صارخا لحقوق الانسان، لذا اتفقت على الاتي:
- يتالف البروتوكول من ٣٧ مادة قانونية

# ١٤ - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم.

- التعريف بالاتفاقية .
  - اطراف الاتفاقية ( اشخاصها )
  - الفئة المستهدفة.
  - أحكام الاتفاقية.
  - سريان الاتفاقية.
- اعتمدت وفتح باب التوقيع والتصديق عليها و الإنضمام إليها بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٥ / ١٥٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠ ،  
إن الدول الأطراف اقتناعا منها بالحاجة الى تحقيق الحماية الدولية لحقوق جميع العمال المهاجرين وافراد اسرهم ، اتفقت على الاتي :  
تتألف الاتفاقية من ٩٣ مادة قانونية

# الفصل الثالث: حقوق الانسان و ضماناتها في الوثيقة الدستورية

١- الحقوق والحريات الأساسية في الدساتير الوطنية:

➤ الحقوق والحريات الأساسية في الدساتير الجمهورية .

➤ الحقوق والحريات الأساسية في الدساتير الملكية.

٢- ضمانات حقوق الانسان في الدساتير الوطنية:

➤ الضمانات القضائية.

➤ الضمانات السياسية.